وبهم نطق وباسراره نطقوا كل بحسبه فلا يجوز لاحد ان
يعتقد ان احدا من الائمة المقبولين عند الامة قبولا عاما
يتعمد مخالفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في شي من
سنته جل او دق كيف وهم محيوها والمتفقون اتفاقا
تعيينا على وجوب اتباعها وانه يوخذ من قول كل احد
ويترك الا قوله صلى الله عليه وسلم اذا علم هذا فمتى
وجد لواحد منهم قول صح الحديث بخلافه فلا بد له من عذر
في تركه وجماع الاعذار ثلاثة اصناف ترجع الى عشرة
اسباب عدم بلوغ الحديث او عدم ثبوته او ضعفه بالاسباب
المعروفة في فن المصطلح او اشتراطه ما لا يشترط غيره او
نسيانه او عدم معرفة الدلالة منه او عدم اعتباره لها او
معارضتها بما يدل على انها غير مرادة او معارضة الحديث
بما يدل على ضعفه او نسخه او تاويله بما يصلح كونه معارضا
او بما ليس من جنس المعارض فعدم بلوغه هو الغالب فيما
جا مخالفا والعذر فيه واضح اذ لم يكلف الله من لم يبلغه
حديث العمل بموجبه فمن يقول في القضية بموجب ظاهر
اية او حديث او غيرهما فيوافق الحديث تارة ويخالفه اخرى
وليس في امكان احد الاحاطة بالسنة فقد كان صلى الله
عليه وسلم يحدث او يحكم او يفتي او يفعل الشي فيبلغه الشاهد
من شا الله ثم يفعل مثله ويشهده غير من شهد الاول
كلا او بعضا ويبلغ كذلك فيكون عند كل من العلم ما ليس
عند الاخر وانما يتفاضلوا بكثرة وجودة واعتبر ذلك
بالخلفا الراشدين اعلم الامة بحديثه وجميع شئونه

ولاسيما

ولاسيما الصديق الذي قل ان يفارقه حضرا وسفرا ويسمر
عنده ليلا فيما يليق بهما من قبيل ما صب الله في صدري شيا
الا صببته في صدر ابي بكر وكذلك عمر رضي الله عنه
حتى انه صلى الله عليه وسلم كثيرا ما كان يقول خرجت ودخلت
جئت مثلا انا وابو بكر وعمر ومع هذا فقد قال الصديق
للجدة ما لك في كتاب الله من شي وما علمت لك في سنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم شيا ولكن حتى اسال الناس
حتى شهد المغيرة بن شعبة ومحمد بن مسلمة ان النبي صلى
الله عليه وسلم اعطاها السدس وبلغ هذه السنة ايضا
عمران بن حصين وكذلك عمر في سنة الاستيذان واخبار
ابي موسى الاشعري له واستشهاده بالانصار مع شهرة
الحديث ولم يعلم ميراث المراة من دية زوجها حتى كتب
له الضحاك بن سفيان بتوريثه صلى الله عليه وسلم امراة
اشيم الضبابي من دية زوجها فقال لو لم نعلم هذا لقضينا
بخلافه ولا حكم المجوسي في الجزية حتى سمع من عبد الرحمن
ابن عوف قوله صلى الله عليه وسلم سنوا بهم سنة اهل
الكتاب كما اخبره لما لم يعلم سنة الطاعون اذ وقع في الشام
وهو مسافر اليها واستشار المهاجرين الاولين ثم الانصار
ثم مسلمي الفتح فما اخبره احد بسنة بقوله صلى الله عليه وسلم
اذا وقع بارض الحديث وبان الشاك في صلاته يطرح الشك
ويبني على ما استيقن لما تذاكر هو وابن عباس ولم يعلما
فيه السنة وقال في سفر وقد هاجت الريح من يحدثنا عن
الريح وكان ابو هريرة في اخريات الناس فحث راحلته

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)